

Distr.: General
24 April 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الرابعة والسبعون

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والسبعون
البند ١٠١ (ب) من جدول الأعمال
نزع السلاح العام الكامل: نزع السلاح النووي

رسالة مؤرخة ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

إلحاقاً برسالتينا المؤرختين ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٧ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ (S/2017/720 و A/73/644-S/2018/1075)، وفيما يتعلق بعدد من الرسائل الواردة من دول أعضاء أخرى، يشرفني أن أكرر مرة أخرى موقف الاتحاد الروسي فيما يتعلق بتنفيذ الفقرة ٣ من المرفق باء لقرار مجلس الأمن ٢٢٣١ (٢٠١٥).

إن جمهورية إيران الإسلامية دولة كاملة العضوية في الأمم المتحدة، وهي دولة طرف في العديد من آليات عدم الانتشار المتعددة الأطراف، بما فيها معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وليس من بين هذه الصكوك، بما في ذلك القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥)، ما يحظر على إيران تطوير برامج للقذائف والفضاء.

ودأبت الوكالة الدولية للطاقة الذرية، من جانبها، ومنذ يوم التنفيذ، على الإبلاغ بموال ثابت عن امتثال إيران الكامل لالتزاماتها المتصلة بالجال النووي بموجب القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥)، وعن استمرار التطبيق المؤقت للبروتوكول الإضافي لاتفاق الضمانات المبرم، محققاً بذلك جملة أمور من بينها طمأنة المجتمع الدولي أن إيران ليست بصدد القيام بأنشطة، بما في ذلك على مستوى البحث والتطوير، قد تسهم في تطوير جهاز متفجر نووي. ولا توجد أي أدلة على قيام طهران بتوظيف أي بني تحتية لأغراض تخزين الأسلحة النووية أو صيانتها.

ونظراً للافتقار التام إلى الأدلة على أن إيران بصدد تطوير أو إنتاج الأسلحة النووية أو وسائل إيصالها، فإن الاتحاد الروسي ما زال ينطلق من تقييمه السابق الذي مفاده أن إيران تحترم بحسن نية الطلب الموجه إليها في الفقرة ٣ من المرفق باء لقرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) للامتناع عن القيام بأي نشاط يتصل بالقذائف التسيارية المعدة لتكون قادرة على إيصال الأسلحة النووية. وحتى الآن، لم يتم قط تقديم أي معلومة جدية تفيد بعكس ذلك إلى مجلس الأمن.



وما زلنا ننظر بأسف إلى استمرار تجاهل بعض الدول الأعضاء لطبيعة ونطاق نظام التحكم في تكنولوجيا القذائف، الذي من الواضح أنها تنظر إليه ليس باعتباره ترتيبا لمراقبة الصادرات ولكن كأداة لإطلاق تكهنات لا أساس لها من الصحة بخصوص انتهاكات إيران المزعومة لالتزاماتها بموجب القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥). ومما يثير مزيدا من الدهشة أن تتخذ هذه الإجراءات دولة عضو لم "تسحب" من هذا القرار الصادر عن مجلس الأمن فحسب، وهو ما يشكل انتهاكا للمادة ٢٥ من ميثاق الأمم المتحدة، بل هي أيضا تتخذ خطوات علنية لتقويض الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي للحفاظ على خطة العمل الشاملة المشتركة.

وفي هذا السياق، نود أن نؤكد مرة أخرى على أن بارامترات الفئة الأولى بمرفق نظام التحكم في تكنولوجيا القذائف ليست سوى أداة مرجعية لمساعدة الدول المصدرة ولم يقصد بها يوما أن تستخدم في سياق القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) للتأكد مما إذا كانت أنواع معينة من القذائف التسيارية مصممة لتكون قادرة على إيصال الأسلحة النووية. ومن المعروف جيدا أن هذه الأنواع من القذائف ينبغي أن تتسم بخصائص معينة، وحتى الآن لم يقدم أي دليل على وجود هذه الخصائص في القذائف التسيارية أو مركبات الإطلاق الفضائية الإيرانية في أي من الرسائل الموجهة إلى مجلس الأمن فيما يتعلق بالفقرة ٣ من المرفق بـ القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند ١٠١ (ب) من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فاسيلي نيبينزيا